اقل من اثنين ومثاله ما رواه الشيخان من حديث
انس والبخاري من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من
والده وولده الحديث ورواه عن انس قتادة وعبد العزيز
بن صهيب ورواه عن قتادة شعبة وسعيد ورواه
عن عبد العزيز اسماعيل بن علية وعبد الوارث ورواه
عن كل جماعة والرابع الغريب وهو ما يتفرد بروايته
شخص واحد في اي موضع وقع التفرد به من السند على
ما سنقسم به الغريب المطلق والغريب النسبي و
كلها اي الاقسام الاربعة المذكورة سوى الاول
وهو المتواتر آحاد ويقال لكل منها خبر واحد وخبر
الواحد في اللغة ما يرد به شخص واحد وفي الاصطلاح
ما لم يجمع شروط المتواتر وفيها اي الآحاد المقبول
وهو ما يجب العمل به عند الجمهور وفيها المردود وهو
الذي لم يرجح صدق المخبر به لتوقف الاستدلال بها
على البحث عن احوال رواتها دون الاول وهو
المتواتر

المتواتر فكله مقبول لافادته القطع بصدق مخبره
بخلاف غيره من اخبار الآحاد لكن انما وجب العمل
بالمقبول منها لانها اما ان يوجد فيها اصل صفة
القبول وهو ثبوت صدق الناقل او اصل صفة
الرد وهو ثبوت كذب الناقل اولا فالاول
يغلب على الظن به صدق المخبر لثبوت صدق ناقله
فيأخذ به والثاني يغلب على الظن به كذب المخبر
لثبوت كذب ناقله فيطرح والثالث الذي وجدت
قرينة تلحقه باحد القسمين المتحق والا فيتوقف
فيه وانما توقف عن العمل به صار كالمردود لانتفاء
صفة الرد فيه بل لكونه لم يوجد فيه صفة توجب
القبول والله اعلم وقد يقع وفي نسخة يوجد
به لا يقع فيها اي في اخبار الآحاد المنقسمة
الى مشهور وعزيز وغريب ما يفيد العلم النظري
بالقرائن على المختار خلافا لمن ابى ذلك والخلاف
في التحقيق لفظي لانه مرجوع اطلاق العلم فيه

Copyright © King Saud University